منهج الشيخ الطوسي في التفريق اللغوي

في كتابه التبيان في تفسير القرآن

بشائر هاشم أحمد الحسيني
أ.م.د محمّد هادي محمّد البعّاج

مجلة كلية الفقه العـدد: 40 السّنـة: السابعة عشرة آذار 1443هـ / 2022م
DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0

الملـخّـص

تعرّض الشيخ الطوسي (ت460ه) إلى مفهوم الفرق في اللغة ويرى إنّ المقصود بالفرق هو الفصل بين شيئين أو أكثر، وبتعبير آخر إنّ توجد مواطن الاختلاف التي تُمييز هذا اللفظ من الآخر، وذكر الشيخ الطوسي الكثير من الفروق اللغوية وفرق بين المفردات، ونقل بعضها عن العلماء إذ استقى الشيخ الطوسي بعض مادته في التفريق اللغوي عن العلماء والقسم الآخر فرقه بنفسه، و عُني الشيخ الطوسي بالجانب التأريخي في دراسة مفردات القرآن الكريم بدءا بالأصل اللغوي للمفردة ثم متابعة التطور الدلالي للمفردة وصولا إلى الدلالة القرآنية، و اعتمد الشيخ الطوسي على بعض الأسس في تفريقه، إذ نجده تارة يفرق على أساس الأصل اللغوي أو يذكر الضد والنقيض للمفردة، أو يذكر آراء العلماء، أوكشف الفروق بإعتبار الخصوص والعموم، أو يذكر اشتقاق المفردة، ونجده تارة ينقد آراء العلماء في التفريق، وبيّن الاستعمال الأصلي للمفردة وارجاعها إلى المعاني الحسية وعلاقة ذلك بالدلالة المعنوية.

الكلمات المفتاحية : منهج . التفريق .التبيان . تفسير القرآن.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

Summary

Exposed Sheikh TUSI (460 H) To the concept of difference in language He sees the difference Is the sebaration of two or more things In other words there are differences that distinguish this word from the other Sheikh Tusi mentioned many linguistic differences and the difference between vocabulary Some of them quoted scientists having drawn Sheikh Tusi some of his material In differentiating linguists from scientists and the other section his band himself Me Sheikh Tusi historical side In the study of the vocabulary of the Koran starting with the linguistic origin of the vocabulary and then follow the semantic development of the vocabulary to the significance of the Koran and Sheikh Tusi relied on some of the foundations in the differentiation as we find at times differentiate on the basis of linguistic origin or mention the opposite and the opposite of the vocabulary or remember the views of scientists or reveal differences as a particular and the general or mention the derivation of the singular and sometimes find criticism of the views of scientists in differentiating between the oeiginal use of the sinsory meanings and the relationship of significance and moral .

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

المبحث الأول

الفرق لغةً واصطلاحًا

1- الفرق لغةً :-

يُقصَد بالفرق في اللغة كما يقول ابن فارس(ت 395ه) : «الفاء والراء والقاف أُصَيلٌ صحيحٌ يدلُّ على تمييز وتزييلٍ بين شيئين» [1].

وورد في لسان العرب أنّ الفرق هو التفريق بين الشيئين أو الفصل بينهما، قال تعالى : ﴿ **وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً** ﴾ سورة الإسراء:106، أي فصلناه وأحكمناه [2].

وورد في القرآن الكريم بمعنى الفصل والتمييز، قال تعالى : ﴿ **وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ** ﴾ سورة البقرة : 50 ؛ لإنفصال البحر، ويؤيده قوله تعالى : ﴿ **فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ** ﴾ سورة الشعراء : 63، وسُمي القرآن فرقانا ؛ لأنّه يفرق بين الحق والباطل[3] .

2- الفرق اصطلاحاً :-

إنّ ظاهرة الفروق اللغوية من ظواهر اللغة، التي شغلت اللغويين قديما وحديثا، وهي: «علم يختص بتمييز المفردات المتقاربة المعاني والتي تبدو مترادفة إذا نظر إليها من غير تدقيق» [4]، وبتعريف آخر : « تلك الدقيقة التي يلتمسها اللغوي بين الألفاظ المتقاربة المعاني، فيظن

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

ترادفها لخفاء تلك المعاني إلا على متكلمي اللغة الأقحاح أو الباحث اللغوي » (5).

فقد « كان هذا التشابه في الدلالات والتقارب في المعاني ملحوظا لدى العرب الأقدمين بيد أنّه بمرور الزمن وطول العهد ؛ ولكثرة الاستعمال تطورت دلالة هذه الألفاظ وأصبح الناس يستعملونها بمعنى واحد غير مكترثين بما بينهما من فروق دقيقة، ولا مراعين التباين فيها بحسب أصلها في اللغة، وإهمالاً لها أو جهلاً بها، فكان أن ترادفت ألفاظ عدة على معنى واحد نتيجة التطور في الاستعمال »(6).

ومن خلال ما تقدم نلحظ أنّ ظاهرة الفروق اللغوية لها صلة وثيقة بظاهرة الترادف في اللغة، هذه الظاهرة التي أنكرها طائفة من علماء العربية ومنهم أبو هلال العسكري (ت382ه)، وكتابه (الفروق اللغوية) دليل صريح على إنكاره لها، على حين أقرت ثلة أخرى من العلماء بوجودها ومنهم ابن جني(392ه)(7).

أمّا الشيخ الطوسي فلم يكن متشدداً بإنكار ظاهرة الترادف، فقد أقر أنّ بعض الألفاظ مترادفة، والدليل قوله في مواطن عدة إنّ هذا من النظائر، أي المترادف الذي بمعنى واحد ومنه قوله : «والاستكبار والتكبر، والتعظم والتجبر نظائر وضدها التواضع يقال كبر كبرا وأكبر اكبارا» (8)، وقوله في محل آخر « السكون والثبوت والهدوء نظائر، ومثله الاستقرار والاطمئنان والثبات والمسكن والمأوى والمثوى بمعنى واحد» (9) .

إلا أنّ الشيخ الطوسي أنكر حدوث الترادف بين السواد الأعظم من

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

الألفاظ، وراح يوجد دقائق الفروق اللغوية بينها .

ثانيا : شذرات من حياة الشيخ الطوسي :-

هو أبو جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ الملقّب بالطّوسيّ نسبةً إلى مدينة طوس بخراسان مسقط رأسه [10]، ولد سنة (385هـ)، ونشأ في طوس، وقضى فيها مدّة شبابه الأولى، حيث تلقّى تعليمه الأوّليّ هناك، ثمّ هاجر سنة (408هـ) إلى العراق واستقر بادئ الأمر في بغداد التي كانت آنذاك مصدراً للإشعاع الفكري والمعرفي ومركزا للتلاقح العلمي بين شتى المذاهب، وفي بغداد تتلمَذ على يد جهابذة العلماء من مختلف المدارس الإسلامية وفي طليعتهم الشيخ المفيد (ت 413ه)[11]، والشريف المرتضى(ت436هـ) وهو أكثر أهل زمانه ووقته فضلا وأدباً وعلماً [12]، وأشهر شيوخه من الجمهور أبو الطيب الطبري (ت 450ه) الذي وصفه الشيخ الطوسي بأنه إمام الشافعية في عصره[13].

ولمّا انتقل الشريف المرتضى إلى الرفيق الأعلى آلت إلى أبي جعفر الطوسي رئاسةُ المجالس العلميّة، وبات محل سكناه مجلساً علمياً تؤمه العلماء وطلاب العلم ؛ كي ينهلوا من معينه الثر ونميره العذب، وليغترفوا ما عنّ لهم من علوم إسلامية ولغوية شتى، وبلغ عدد تلاميذه ثلاثمائة تلميذ، ولم يكونوا من مذهب إسلامي واحد بل كانوا من مذاهب إسلاميّة مختلفة[14].

لقد تعرّض الشيخ الطوسي إلى مضايقات كثيرة كان أبرزها حرق كتبه جهارا أمام محضر من الناس في رحبة جامع النصر، بل وصل به الأمر إلى أن يستتر خوفاً على نفسه من القتل، مما دفعه إلى الهجرة إلى النجف

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

الأشرف والاستقرار فيها [15]، وقد تمكّن بفعل سعة علومه وغزارة معارفه وكثرة اطلاعه أن يجعل من النجف الأشرف مقراً لدراسة العلوم الدينية، حيث انشأ حوزته العلمية فيها، يقول أغا بزرك الطهراني إنّ الشيخ الطوسي «هو أول من جعل النجف مركزا علميا تأوي إليه الناس من كل فج عميق» [16].

لم يغادر الشيخ الطوسي النجف إلى أنّ وافته المنيّة سنة(460هـ)، ووري التراب في داره [17].

ثالثا : كتاب التبيان في تفسير القرآن :-

هو كتاب ذو قيمة علمية كبرى ؛ لكونه بالمقام الأول تفسيرا للقرآن الكريم، وثانيا لما يضم بين دفتيه من علوم اللغة العربية المختلفة، ومنها النحو والصرف والمعجم والدلالة والقراءات القرآنية، ويُعد تفسير التبيان من أول التفاسير الذي احتوى على أحاديث وأقوال النبي محمد (صل الله عليه وآله وسلم) وبها فسر القرآن الكريم، فضلا عن اعتماده على المعاجم وكتب اللغة والنحو والتفسير، وقد كتب الشيخ الطوسي نفسه في مقدمة هذا التفسير يقول : « ... فإنَّ الذي حَمَلني على الشروع في عمل هذا الكتاب أنّي لم أجد أصحابنا مَن عملَ كتابا يحتوي تفسير جميع القرآن ويشمل على فنون معانيه »[18] .

وقد أقر الشيخ الطبرسي (ت 548 ه) بفضل التبيان بالقول : «.. فإنّه الكتاب الذي يُقتبس منه ضياء الحق، ويلوح عليه رواة الصدق، قد تضمّن من المعاني الأسرار البديعة، واحتضنَ من الألفاظ اللغة الوسيعة، ولم يقنع بتدوينها دون تبيينها، ولا بتنميقها دون تحقيقها، وهو القدوة أستضئ بأنواره، وأقتفي مواقع آثاره» [19].

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

وكتب عنه آية الله السيد بحر العلوم (ت 1212ه) في الفوائد الرجالية إذ قال : «إنّ كتاب التبيان الجامع لعلوم القرآن كتابٌ جليلٌ عديمُ النظير في التفاسير، وشيخنا الطبرسي إمام التفسير في كتبه إليه يزدلف، ومن بحره يغترف، وفي صدر كتابه الكبير بذلك يعترف »[20].

هذه الأقوال تدل على عظمة تفسير التبيان وما يحمله من مادة علمية قيمة، فأهمية الكتاب كبيرة جدا ولا يسع لي الموطن للخوض فيها .

المبحث الثاني

منهج الشيخ الطوسي في التفريق اللغوي

بعد اطلاعي على تفسير التبيان وغوصي في الفروق اللغوية التي ذكرها الشيخ أبو جعفر الطوسي وجدته التزم في تفريقه منهجًا واضحًا بغية الوصول إلى الدلالات الدقيقة بين الألفاظ، وفيما يأتي بيان ذلك :-

1- النقل عن العلماء :-

إنّ العلماء - على تباين مشاربهم العلمية والثقافية - مهما علا كعبهم واتسعت معارفهم، فإنّ علومهم لا تنشأ من جهودهم الذاتية فقط، بل لا بد من الاستعانة بجهود من سبقهم من العلماء فالعلوم - كما هو معلوم وثابت - لا تنطلق ناضجة متكاملة، بل لا بدّ أن تمر بمراحل مختلفة وعديدة كي تصل إلى مرحلة متقدمة من التكامل، ولا يكون ذلك إلّا من خلال تلقّف أيادي العلماء لها والنظر فيها كي يستدركوا شيئا فات على من سبقهم أو يصححوا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

مسألة أخطأ فيها المتقدم غفلة، أو يعطوا رأياً بالاتكاء على رأي المتقدمين ونحو ذلك، فالنقل عن العلماء مسألة ثابتة في التراث العربي بل في التراث العالمي عمومًا، والنقل لا يقدح بعلمية الناقل بل يدل على سعة اطلاعه وغزارة معرفته، وعلى أساس ذلك برع الشيخ الطوسي في تتبع الآراء بصورة عامة ولا سيما الآراء الخاصة بالفروق اللغوية، مع نسبتها إلى أصحابها في أغلب الأحيان، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أمانته العلمية .

وقد تعددت نقولات الشيخ الطوسي عن العلماء، ومن بين من نقل عنهم الأخفش (ت 215ه)، قال الشيخ الطوسي: « والفرق بين مثابة ومثاب، أنّ الأخفش قال: مثابة للمبالغة لما كثر من يثوب إليه»[21].

وقد أكثر الشيخ الطوسي النقل في التفريق اللغوي عن الرماني (ت 384ه) مع التصريح بذلك، ومنه : « وفرّق الرماني بين الحمد والمدح بأن المدح: هو الوصف للشيء بالخير من جهته على وجه التعظيم له، فعله أو لم يفعله، ولكن كان سببًا يؤدي إليه، وليس كذلك الحمد» [22]، ومن ذلك أيضا « وفرّق الرماني بين الانتقام والعقاب، فقال: الانتقام نقيض الإنعام، والعقاب نقيض الثواب، فالعقاب مضمن بأنّه على المعصية، والانتقام مطلق» [23]، ونقل في موطن آخر رأياً للرماني يفرّق فيه بين (المس واللمس) «وفرق بينهما الرماني بأنّ المس يكون بين جمادين واللمس لايكون إلا بين حيين لمافيه من الادراك» [24]، وغير ذلك من نقولاته عن الرماني مما لا يتسع المقام لذكرها[25].

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

ومن العلماء الذين استعان بآرائهم في الكشف عن الفروق اللغوية الطبري (ت 310ه 9، جاء في التبيان : « وفرق الطبري بين التذكر والتفكر بأن قال: التذكر طلب معنى قد كان حاضرا للنفس و (التفكر) طلب معرفة الشيء بالقلب وإن لم يكن حاضراً للنفس» [26].

يتضح من نقل الشيخ الطوسي عن الطبري أنّ ضالته كانت تحصيل المعلومة من مظانها، بصرف النظر عن الانتماء المذهبي لمن أخذ عنهم، فهو منفتح على كل الاتجاهات الدينية على الرغم من كونه شيخ الطائفة الشيعية .

2- إطلاق الأحكام النّقديّة :-

اهتمّ الشيخ أبو جعفر الطوسي بالأحكام النّقديّة، فهو لا يكتفي حينما يفرق بين الألفاظ بنقل الآراء وعرضها فحسب، بل يحرص في معظم الأحيان على نقدها، متكئا في ذلك على عمق معرفته ومستنداً إلى سعة اطّلاعه على ما أنتجته قرائح العلماء وما أبدوه من آراء واجتهادات .

ولما كان الشيخ الطوسي قد نقل كثيرا عن الرماني في التفريق بين الألفاظ، فلا نكاد نجد نقداً لغير الرماني، وقد استعمل في أحكامه النّقدية مجموعة من الألفاظ، يمكننا إجمالاً حصرها بما يأتي (وهذا فرق غير صحيح، والظاهر بغير ذلك أشبه، ومحض الدعوى)، وفيما يأتي بيانها :-

قال الشيخ الطوسي: « قال الرماني: والفرق بين الهداية والدلالة أن الهداية مضمنة بأنها نُصِبت ليهتدي بها صاحبها، وليس كذلك الدلالة، قال: ولذلك كثر تصرفها في القرآن، كما كثر تصرف الرحمة ؛ لأنّها على المحتاج، وهذا فرق غير صحيح ؛ لأنّ الدلالة أيضًا لا تسمى دلالة إلّا إذا

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

نُصِبتْ ليستدل بها، ولذلك لا يقال : اللص دل على نفسه إذا فعل آثاراً أمكن أن يستدل بها على مكانه، ولم يقصد ذلك» [27]، فلم يقبل رأي الرماني، بل ردّه بقوله (وهذا فرق غير صحيح)، ثم راح يعلل سبب عدم صحته بقوله « لأنّ الدلالة أيضًا لا تسمى دلالة إلّا إذا نُصِبتْ ليستدل بها»[28].

ومن نقده أيضا، قوله : « قال الرماني: وصرف الله تعالى له عن الفعل بالزجر عنه وإعلامه الذم على فعله، وفرق بين الصرف عن الفعل والزجر عنه، بأن الزجر عنه بالذم على إيقاعه، والصرف عنه إعلامه أن غيره أصلح له من غير ذم عليه لو عمله كما يجب في الزجر، والظاهر بغير ذلك أشبه ؛ لأنّ يوسف (عليه السلام) كان عالمًا بأن ما دعته إليه قبيح يستحق به الذم، ومع ذلك سأل أن يصرف ضرر كيدهن عنه ... فكان ما قلناه أولى» [29]، فالشيخ الطوسي لم يقبل ما قاله الرماني في التفريق بين (الزجر عن الفعل والصرف عنه) بقوله (والظاهر بغير ذلك أشبه) وقوله (فكان ما قلناه أولى)، ثم ساق دليلا قرآنيا يعضد ما ذهب إليه، وهو أن يوسف الصديق استعمل الصرف عن القبيح في دعائه، قال تعالى : ﴿ **قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ** ﴾ سورة يوسف : 33، وهذا يعني أن قول الرماني : (والصرف عنه إعلامه أن غيره أصلح له من غير ذم عليه لو عمله كما يجب في الزجر)، ليس جديرا بالقبول مثلما ذكر الشيخ الطوسي .

وأحيانا أخرى يكتفي برد ما نقله عن الرماني من دون أن يذكر سبب الرد، وهذا ما يتضح من قوله : « وفرّق الرماني بين الدلالة والبرهان

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

بأن قال: الدلالة قد تنبئ عن معنى فقط، لاتشهد بمعنى آخر، وقد تنبئ عن معنى يشهد بمعنى آخر، والبرهان ليس كذلك ؛ لأنّه بيان عن معنى ينبئ عن معنى آخر، وهذا الذي ذكره لايسلم له؛ لأنّه محض الدعوى» (30) .

وما تقدّم من شواهد يدلّ على أنّ الطوسي كان أمينًا في نقله وكان حرَّ الفكر، معتزّاً بعلمه، لا ينزل به إلى درك الخضوع لمن ينقل عنهم، بل يتناول آراءهم بالنّقد والتّحليل، فما اعتقد صوابه أخذه وتبناه، وما رآه ضعيفاً بيّن مواطن ضعفه .

3- التفريق بالضد أو النقيض:-

هو أن يتم التفريق بين لفظيتين أو أكثر عن طريق ذكر ما يضاد اللفظ أو ما يناقضه .

وقد درج علماء العربية على تحديد دلالات كثير من الألفاظ من خلال ذكر أضدادها، ويتضح معالم تحديد الفروق بالضد في الكتب اللغوية المعنية ببيان دقائق الألفاظ، ومنها كتاب الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (31) .

وتجدر الإشارة إلى أنّ بعض الدارسين المحدثين وصفوا المصنفات اللغوية التي تستعمل ظاهرة تحديد الدلالة بالضد بالاضطراب وعدم الدقة في بيان معنى الألفاظ، مما يقود إلى سوء الفهم في كثير من الأحيان (32)، ومع وجاهة ما ذكر، بيد أننا ينبغي أنّ نعترف بأن هذا المسلك اللغوي قد يسّر للغويين القدامى في كثير من الأحيان بيان بعض الألفاظ التي يصعب تحديد دلالتها بصورة دقيقة إلّا باتباع هذا النهج في التفريق.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

لقد عوّل الشيخ الطوسي في بيان دلالة الألفاظ وتحديد الفروق الدقيقة بينها على التفريق بالضد أو بالنقيض المغاير، وله في هذا منهج واضح، وعماد ذلك أنه يأتي باللفظين اللذين يروم تحديد الفرق بينهما، ويأتي بكلمة (ضد) أو (نقيض)، ثم يذكر اللفظ الضد أو النقيض.

ومن الألفاظ التي فرّق بينها الشيخ الطوسي على أساس الضد أو النقيض (التذكرة والمعرفة)، يقول :« والفرق بين التذكرة والمعرفة أن التذكرة ضد الغفلة والمعرفة تضاد الجهل والسهو، فكلاهما يتعاقبان على حال الذكر دون السهو، كتعاقب العلم وأضداده على حال الذكر دون السهو»[33]، فقد فرّق بين التذكرة والمعرفة من خلال ذكر ضديهما، فالتذكرة ضدها الغفلة، والمعرفة ضدها الجهل، ومنه أيضاً وقوفه مفرقًا بين (قبض النوم وقبض الموت)، قال:« والفرق بين قبض النوم والموت أن قبض النوم يضاد اليقظة، وقبض الموت يضاد الحياة وقبض النوم تكون الروح معه في البدن، وقبض الموت يخرج الروح منه عن البدن»[34]، فقبض النوم ضد اليقظة، أمّا قبض الموت فضد الحياة .

وأحيانا يذكر ما يضاد لفظة واحدة ويترك ما يضاد الأخرى، كقوله : « والفرق بين التعجيل والإسراع أنّ التعجيل بالشيء عمله قبل وقته الذي هو أولى به، والإسراع عمله في وقته الذي هو أحق به، وضده الإبطاء»[35]، فقد ذكر أن الإسراع نقيضه الإبطاء، ولم يذكر ما يضاد التعجيل وهو التأني، ونحوه ما ذكره مفرقًا بين (الغيظ، والغضب)، قال : « والفرق بين الغيظ والغضب أنّ الغضب ضد الرضا، وهو إرادة العقاب المستحق بالمعاصي

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

ولعنه، وليس كذلك الغيظ ؛ لأنّه هيجان الطبع بكره ما يكون من المعاصي، ولذلك يقال غضب الله على الكفار، ولا يقال اغتاظ منهم»(36)، فالغضب ضده الرضا، ولم يذكر ضداً للغيظ ؛ لأنّ الغيظ «هو أشد الغضب» (37)، وهذا يعني أنه يمكن عدّ الرضا ضدًا للغيظ أيضاً .

وفي بعض الأحيان يستعمل الشيخ الطوسي كلمة نقيض للتفريق بين الألفاظ، قال : « والفرق بين الفساد والقبيح أنّ الفساد تغيير عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة بدلالة أن نقيضه الصلاح، فإذا قصر عن المقدار أو أفرط لم يصلح، فإذا كان على المقدار صلح، وليس كذلك القبيح ؛ لأنّه ليس فيه معنى المقدار، وإنما القبيح ما تزجر عنه الحكمة كما أنّ الحسن ما تدعو إليه الحكمة» (38)، فنقيض الفساد هو الصلاح، أمّا نقيض القبيح فهو الحسن .

ومن ذلك أيضا قوله : «والفرق بين الاختصاص والخاصة أن الخاصة تحتمل الإضافة وغير الإضافة ؛ لأنها نقيض العامة، فأمّا الاختصاص، فلا يكون إلا على الاضافة ؛ لأنّه اختصاص بكذا دون كذا» (39)، فما يناقض الخاصة هو العامة، وما يناقض الاختصاص هو الهواية ؛ لأنّ الهاوي يمارس العمل للهواية فقط وليس لكونه مختصاً به .

إنّ تفريق الشيخ الطوسي يعدُّ من الأعمال الدلالية الناضجة، إذ إنَّ بيان معاني الألفاظ بهذه الهيأة يبعدها تماماً عن اللبس أو عن الوقوع في ظاهرة الترادف أو في غيرها من الظواهر اللغوية الأخرى .

4- توظيف الأسلوب التعليمي :-

إنّ من أهمّ سمات منهج الشيخ أبي جعفر الطوسي في تفريقه بين

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

الألفاظ، اتّباعه - في الغالب- أسلوباً تعليمياً، ويبدو جلياً أنّ الهدف المتوخى من هذا الأسلوب هو بسط المعلومة للمتلقي ممّا ييسر عليه الوقوف على دقائق الفروق اللغوية بين الألفاظ .

وقد تنوعت أساليب الشيخ الطوسي التعليمية، ومن الأساليب التي استعملها أسلوب التمثيل، إذ يورد الشيخ الطوسي جملة يوضح من خلالها الفرق الدقيق بين اللفظتين، ومن ذلك قوله : «والفرق بين الخلود والدوام: أن الخلود يقتضي (في) كقولك خلد في الحبس، ولا يقتضي ذلك الدوام، ولذلك جاز وصفه تعالى بالدوام دون الخلود»[40]، فقد وضّح الشيخ الطوسي الفارق بين الخلود والدوام من خلال التمثيل بجملة (خلد في الحبس)، إذ يصح مع الخلود استعمال حرف الجر (في) كما هو جلي من المثال، على حين لا يصح استعماله مع الدوام .

ومنه أيضاً قوله مفرقاً بين (العفو، والمغفرة) : «العفو ترك العقاب على الذنب، والمغفرة تغطية الذنب بإيجاب المثوبة، ولذلك كثرت المغفرة في صفات الله تعالى : دون صفات العباد، فلا يقال : استغفر السلطان كما يقال: استغفروا الله»[41]، فقد ساق الشيخ الطوسي مثالين لاستظهار المعنى الدقيق للاستغفار، بقوله : « فلا يقال: استغفر السلطان كما يقال: استغفروا الله» فالمغفرة خاصة بالله تعالى، لذا لا يصح أن تطلب من غيره، فلا يقال استغفر زيداً، حتى وإن كان زيدٌ أعلى رتبة من طالب المغفرة، فالطوسي يرى أنّ المغفرة أمر يختص برب العالمين فقط ولكن يجوز في (العفو) أن يطلب المذنب من السلطان أن يعفو عنه ويرفع العقوبة عنه، مثلما يصح أن يطلب

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

ذلك - من باب أولى- من الله جلّ جلاله .

ويميل الشيخ الطوسي أحيانا إلى ربط الألفاظ التي يروم التفريق بينها بالمسائل العبادية المعروفة والأحكام الشرعية، كي يسهل على المتلقي فهمها وتعلمها، كقوله حين فرّق بين الشهوة والمحبة، قال : « والفرق بين الشهوة والمحبة واضح ؛ لأنّ الصائم في شهر رمضان يشتهي شرب الماء، ولا يكون مُآخذًا به، ولا يحبه كما لا يريده ولو أراده وأحبه، لكان مذموماً، ويكون مفطراً عند كثير من الفقهاء » [42]، فلما كان حكم شرب الماء بالنسبة للصائم معروفاً عند أكثر المسلمين حاول الشيخ الطوسي توظيفه ؛ كي يجعل المتلقي يهتدي بأقل جهد ووقت إلى الفرق بين الشهوة والمحبة .

وتحسب الباحثة أنّ لهذه الطريقة أثراً فعّالاً وواضحاً في التفريق اللغوي و بسط المعلومة وإيصالها بسهولة ويسر إلى ذهن المتلقي من دون أدنى تعقيد ؛ لأنّ الأمثلة - كما هو معروف- تساق لفك ما استغلق من التعريفات والقوانين والأحكام .

5- أصل اللفظ وحقيقته في اللغة :-

الدلالة اللفظية الوضعية هي « كون اللفظ بحيث متى أُطِلق أو تُخِيل فُهِم منه معناه للعلم بوضعه »[43] أي بمعنى الدلالة الاتفاقية المتعارف عليها[44]، ومن المعلوم أنّ اللفظ قد يبتعد عن أصل ما وضع له في اللغة، لكنه يبقى يحوم حول المعنى الأصلي، إذ قد ينتقل اللفظ إلى معنى يقترب فيه من لفظ آخر فيُنسى أصل وضعه في اللغة، لذا كان التفريق بين المعنى للفظ والمعنى المجازي من أسس التفريق اللغوي، قال العسكري : «

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

وأمّا الفرق الذي يعرف من جهة اعتبار أصل اللفظ في اللغة وحقيقته فيها كالفرق بين الحنين والاشتياق وذلك أن أصل الحنين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل تحدثها إذا اشتاقت إلى أوطانها، ثم كثر ذلك حتى أجري اسم كل واحد منهما على الآخر كما يجري على السبب وعلى المسبب اسم السبب»[45].

ومن منهج الشيخ الطوسي في التفريق اللغوي بين الألفاظ اعتماده الأصل اللغوي، ومن ذلك تفريقه بين (التلاوة والقراءة) بقوله : « إنّ أصل القراءة جمع الحروف، وأصل التلاوة، اتباع الحروف وكل قراءة تلاوة، وليس كل تلاوة قراءة »[46]، فالقراءة تشمل قراءة كل شيء القرآن وغيره، والتلاوة تخص القرآن فقط، وأنّ أصل التلاوة من تلا يتلو أي بمعنى التتابع، وأصل القراءة الجمع .

ومن ذلك أيضا قوله في التفريق بين (الذنب والجرم) «الذنب والجرم بمعنى واحد وإنما الفرق بينهما من جهة الأصل ؛ لأنّ أصل الذنب الاتباع فالذنب ما يتبع عليه العبد من قبيح عمله كالتبعة، والجرم أصله القطع، فالجرم القبيح الذي ينقطع به عن الواجب»[47].

فقد اعتمد الشيخ الطوسي في التفريق بينهما على أصلهما اللغوي .

وجاء في العين أنّ الذنب هو ارتكاب الأثم والمعصية والمذنب الذي لا يفارقه أثر الذنب [48]، وجاء في مقاييس اللغة أنّ الجرم بمعنى الذنب وأصل الجرم القطع[49].

وغيرها من الألفاظ التي اعتمد الشيخ الطوسي فيها على منهج

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

معرفة الأصل اللغوي للكشف عن الفروق اللغوية بين الألفاظ [50].

6- التفريق بالعموم والخصوص :-

اللغة العربية كما هو معلوم تميل إلى التخصيص، وقد أدرك القدامى هذه الظاهرة في العربية وألفوا كتبًا في بيان الكلام العام والخاص، قال ابن فارس في التفريق بين العام والخاص : « العام الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئا ..... والخاص الذي يتحلل فيقع على شيء دون أشياء»[51].

وذكر الثعالبي (ت429ه) أمثلة كثيرة للخاص والعام في فصل مستقل أسماه (في العموم والخصوص) قال فيه : «العدو للحيوان عام والعَسَلان للذئب خاص، والظلعُ لما سوى الإنسان عام والخَمَع للضَّبُع خاص»[52].

وقد وجدتْ الباحثة أنّ الشيخ الطوسي يُعنى عناية كبيرة بهذه الظاهرة، ويستدل بها في التفريق بين طائفة من الألفاظ التي أوردها، منها الفرق بين (الواقع والكائن) قائلا : « الفرق بين الواقع والكائن أنّ الواقع لا يكون إلا حادثا تشبيها بالحائط الواقع ؛ لأنّه من أبين الأشياء في الحدوث، والكائن أعم منه ؛ لأنّه بمنزلة الموجود الثابت يكون حادثا وغير حادث»[53] فالشيخ الطوسي خصص الواقع وأعم الكائن .

وكذلك تفريقه بين (الآل والأهل) بقوله : « والفرق بين الآل والأهل أنّ الأهل أعم منه يقال أهل الكوفة ولا يقال آل الكوفة ويقال أهل البلد ولا يقال

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

آل البلد وآل فرعون: قومه واتباعه»[54]، فالآل خاص والأهل عام .

و من ذلك تفريقه بين البخس والظلم، إذ يقول : « والفرق بين البخس والظلم أنّ الظلم أعم ؛ لأنّ البخس نقصان الحق اللازم، وقد يكون الظلم الألم بغير حق»[55]، يتضح من قوله أنّ الظلم يقع بحق أو بغير حق، إذ أعطى صفة العموم للظلم وخص البخس بالنقصان .

7- المطلق والمقيد :-

عُني علماء العربية المتقدمون ببيان وقوع المطلق والمقيد بين الألفاظ المتقاربة ولا سيما في الألفاظ الدالة على الذوات، وذكروا لذلك أمثلة متعددة، منها قول ابن فارس : « المائدة لا يقال لها مائدة حتى يكون عليها طعام ..... وإلاّ فاسمها خوان، وكذلك الكأس لا تكون كأساً حتى يكون فيها شراب، وإلاّ فهو قدح أو كوب، وكذلك الحُلّة لا تكون إلاّ ثوبين : إزار و رداء من جنس واحد، فان اختلفا لم تُدْعَ حُلَّة، ومن ذلك الظعينة لا تكون ظعينة حتى تكون امرأة في هودج على راحلة »[56].

وميز السيوطي (ت 911ه) بين (المطلق والمقيد) فرأى أنّ المطلق ما دلّ « على الماهية بلا قيد، وهو مع القيد كالعام مع الخاص، قال العلماء : متى وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه، وإلاّ فلا، بل يبقى المطلق على إطلاقه، والمقيد على تقييده ؛ لأن الله تعالى خاطبنا بلغة العرب » [57].

وقد تنبه الشيخ الطوسي إلى أثر (المطلق والمقيد) في التفريق اللغوي، فعوّل عليه في التفريق بين طائفة من الألفاظ ومنها الفرق بين (الخطيئة والأثم) قائلا : « وفرقٌ بين الخطيئة والأثم ؛ لأنّ الخطيئة قد تكون

DOI : https://doi.org/10.36324/jqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

عمدًا أوغير عمد، والأثم لا يكون إلّا عمدًا، فبين تعالى أن من يفعل خطيئة على غير عمد منه لها مما يلزمه»[58]، فالخطيئة مطلقة قد تكون عن تصرف عمد أو غير عمد، بيد أنّ الأثم قيد بالعمد .

ومن ذلك أيضًا تفريقه بين (الاهتداء والعلم) قائلا : «إنّ الاهتداء لا يكون إلاّ عن بيان وحجة، والعلم مطلق وقد يكون الاهتداء ضرورة»[59]، إذ قيد الاهتداء بالبيان والحجة، وأطلق العلم ولم يقيده بشيء .

ومن أمثلة ذلك أيضّا تفريقه بين الوعد والوعيد بقوله : « والفرق بين الوعد والوعيد أنّ الوعيد في الشر خاصة، والوعد بالتقييد للخير والشر معا غير أنه إذا أطلق لم يكن إلا في الخير، وكذلك إذا أبهم التقييد كقولك وعدته بأشياء ؛ لأنّه بمنزلة المطلق، وحد الوعد: هو الخبر بفعل الخير في المطلق. والوعيد: هو الخبر بفعل الشر»[60]، إذ قيد الوعيد للشر وأطلق الوعد للخير وإذا قيد يكون للخير والشر .

8- التفريق على أساس الحسي والمعنوي:-

تباينت مدلولات الألفاظ فلبعضها مدلولات حسية يتوصل إلى فهمها بطريق الحس ولبعضها الآخر مدلولات ذهنية مجردة يحصل معناها في الذهن، وتبعا لذلك يمكن أن يصلح الحسي أو الذهني معيارا للكشف عن الفروق اللغوية بين طائفة من الألفاظ المترادفة أو المتشابهة المعنى، وعليه يمكن القول إن المدلول « مرآة اللفظ تنعكس فيه صورته، فإن كان للفظ وجود في الأعيان اطردّ في سياق ذكر المحسوسات، وإن كان للفظ وجود في المعقولات اطرد ذكره في التراكيب المعنوية»[61].

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

وقد اعتمد الشيخ الطوسي هذا المقياس في التفريق بين (القَرح والقُرح) قائلا: « والفرق بينهما : أنّ القَرح بفتح القاف الجراح، والقُرح بضم القاف ألم الجراح على قول أكثر المفسرين»[62] فالقَرح هو الجرح والجرح محسوس، في حين أنّ القُرح هو ألم الجرح وهو أمر معنوي لا يمكن أن يدرك بالحواس الخمس، فالألم لا يظهر وليس له أثر في حين أنّ الجرح يظهر وله أثره.

ومن ذلك أيضا تفريقه بين (العَوج والعِوج) قائلا : « والعِوج بالكسر يكون في الطريق وفي الدين، وبالفتح يكون في الخلقة : كقولك في ساقه عَوج، بفتح العين»[63] وقال في موضع آخر : « العِوج العُدول عن الطريق الصواب، وهو في الدين عِوج بالكسر، وفي العود عَوج بالفتح»[64]، فما كان بالكسر(العِوج) يدل على العوج في الدين، وهذا ما يكون ذهنيا أومعنويا وهو أقوى تأثيرا، في حين (العَوج) بالفتح فيكون في الأشياء المادية المحسوسة.

يتضح مما تقدّم أن للمدلولين الحسي والمعنوي أثرًا واضحًا في الكشف عن الدلالات الدقيقة للألفاظ .

9- التعدي بحرف الجر :-

يقسم الفعل باعتبار معناه على لازم ومتعدي، فالازم هو ما لا يتعدى فاعله إلى المفعول به، ويقتصر على الفاعل ولا يتعدى إلا بحرف جر[65].

وقد أكثر الشيخ الطوسي من التفريق اللغوي بتعدي حروف الجر ومن ذلك تفريقه بين أحسن إليه وأحسن في فعله، التعدي بحرف الجر (إلى)

DOI : https://doi.org/10.36324/fqnj.v1i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

والتعدي بحرف الجر (في) قائلا : « والفرق بين أحسن اليه وأحسن في فعله: إن أحسن إليه لا يكون إلا بالنفع له، وأحسن في فعله ليس كذلك. ألا ترى أنّه لا يقال: أحسن الله إليه إلى أهل النار بتعذيبهم. ويقال: أحسن في تعذيبهم بالنار: يعني أحسن في فعله وفي تدبيره»[66]، نخلص مما ذكر أنّ التعدي بحرف الجر (إلى) يكون في النفع والتعدي بحرف الجر (في) يكون في اتقان الشيء المراد فعله أو عمله وهذا ما أشار إليه الشيخ الطوسي .

ومن ذلك أيضا تفريقه بين آمنتم له و آمنتم به، التعدي بحرف الجر (اللام) والتعدي بحرف الجر (الباء) قائلا: « الفرق بينهما " ان آمنتم له " يفيد الاتباع، وليس كذلك " آمنتم به " لأنه قد يوقن بالخير من غير اتباع له فيما دعا إليه إلا أنه إذا قبل قول الداعي إلى أمر أخذ به»[67]، التعدي بحرف الجر اللام بمعنى التصديق به في حين أنّ التعدي بحرف الجر الباء بمعنى الاتباع والانقياد .

ومن ذلك تفريقه بين جملة من الألفاظ باتباع منهج التعدي[68].

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

* هوامش البحث *

(1) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس: 493/4(مادة فرق).
(2) ينظر: لسان العرب، ابن منظور : 10/ 300(مادة فرق) .
(3) ينظر : الصحاح، الجوهري : 1541/4(مادة فرق) .
(4) معجم الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، المقدمة بقلم مؤسسة النشر الإسلامي : 3.
(5) دقائق الفروق اللغوية، محمد ياس الدوري : 7.
(6) الترادف في اللغة، حاكم مالك الزيادي : 222.
(7) ينظر : علم الدلالة، أحمد مختار عمر : 224.
(8) التبيان في تفسير القرآن : 149/1.
(9) المصدر نفسه : 155/1.
(10) ينظر : الفهرست، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطّوسيّ :189-191، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم، عبد الرّحمن بـن علي بـن الجوزيّ : 252/8، و معجم البلدان، ياقوت بن عبدالله الحمويّ :49/4، وطبقات المفسرين، عبد الرحمن بن أبو بكر السيوطيّ :93، والأعـلام: خير الدّيـن الزركلي : 315/6، والشيخ الطّوسيّ، حسن عيسى الحكيم : 29- 79، ومنهج الشيخ أبي جعفر الطّوسيّ في تفسير القرآن الكريم ،:9-30، والبحث اللغويّ والنّحويّ في تفسير التّبيان: عبد علي حسين: 4-6، والبحث الدلاليّ في التّبيان في تفسير القرآن : ابتهال كاصد الزيديّ: 1-6.
(11) ينظر : الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي:258/2، وحياة الشيخ الطوسي (التّبيان في تفسير القرآن)، كتبها : أغا بزرك للطهراني :7/1.
(12) ينظر : بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدّين عبد الرحمن السّيوطيّ : 262/2.
13» ينظر : التبيان في تفسير القرآن : 272/5.
(14) ينظر : حياة الشيخ الطوسي : 8.
(15) ينظر : لسان الميزان، أحمد العسقلاني الشافعي: 5 /135، وحياة الشيخ الطوسي : 10.
(16) الذريعة إلى تصانيف الشيعة، أغا بزرك الطهراني :14/2.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(17) ينظر : لسان الميزان :135/5، وطبقات المفسرين:93، وحياة الشيخ الطوسي : 43.

(18) التبيان في تفسير القرآن : المقدمة .

(19) مجمع البيان في تفسير القرآن:1/ 29.

(20) الفوائد الرجال، آية الله السيد بحر العلوم : 228/3.

(21) التبيان في تفسير القرآن : 508/1.

(22) المصدر نفسه : 6/ 297.

(23) المصدر نفسه : 7 / 35.

(24) المصدر نفسه : 6/ 16.

(25) المصدر نفسه : 1/ 409، 77/3، 305/5، 7/ 502، 502/7.

(26) المصدر نفسه : 260/3.

(27) المصدر نفسه: 325/4.

(28) المصدر نفسه : 4/ 325.

(29) المصدر نفسه: 133/6.

(30) المصدر نفسه : 409/1.

(31) ينظر : الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، المقدمة.

(32) ينظر : دلالة الألفاظ، إبراهيم أنيس : 249 .

(33) التبيان في تفسير القرآن : 10/ 262.

(34) المصدر نفسه: 30/9.

(35) المصدر نفسه : 5/ 340.

(36) المصدر نفسه : 359/2.

(37) المحكم والمحيط الأعظم : 441/2(مادة غضب).

(38) التبيان في تفسير القرآن : 486/2.

(39) المصدر نفسه : 501/2.

(40) المصدر نفسه : 2/ 523.

(41) المصدر نفسه : 168/2.

(42) المصدر نفسه : 202/2.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(43) التعريفات، الجرجاني : 140.
(44) ينظر : الدلالة عند العرب، عادل فاخوري : 15.
(45) الفروق اللغوية، العسكري : 16.
(46) التبيان في تفسير القرآن : 197/1.
(47) المصدر نفسه : 2/ 413-414.
(48) ينظر : العين، الفراهيدي : 190/8 .
(49) ينظر : مقاييس اللغة : 445/1.
(50) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : 392/4، و 489/2.
(51) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها : 159.
(52) فقه اللغة وسر العربية : 324 - 325.
(53) التبيان في تفسير القرآن : 10/ 217.
(54) المصدر نفسه : 217/1.
(55) المصدر نفسه : 48/6.
(56) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابن فارس : 60 .
(57) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي: 2 : 31 .
(58) التبيان في تفسير القرآن : 319/3.
(59) المصدر نفسه : 40/4.
(60) التبيان في تفسير القرآن : 349/2.
(61) دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني : 79 .
(62) التبيان في تفسير القرآن : 586/2.
(63) المصدر نفسه : 375/4.
(64) المصدر نفسه : 463/5.
(65) ينظر : شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، ابن هشام البديري : 5/2، ونحو المعاني، أحمد عبد الستار الجواري : 65.
(66) التبيان في تفسير القرآن : 265/1.
(67) المصدر نفسه : 168/7.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

(68) ينظر : المصدر نفسه : 503/2، و 293/5، و 370/4.

* المصادر والمراجع *

الإتقان في علوم القرآن : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911ه)، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط، 1394ه _ 1974م .

1- الأعـلام: خير الدّيـن بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت 1396ه)، دار العلم للملايين، ط15، 2002م .

2- البحث الدلاليّ في التّبيان في تفسير القرآن : ابتهال كاصد الزيديّ ،أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد – كلية التّربية للبنات، 2004م .

3- البحث اللغويّ والنّحويّ في تفسير التّبيان: عبد علي حسين، أطروحة دكتوراه ،جامعة الكوفة- كلية التّربية للبنات 1999م .

4- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : جلال الدّين عبد الرحمن السّيوطيّ (ت 911ه)، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا، د ط .

5- التبيان في تفسير القرآن : شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460ه)، تحقيق : أحمد حبيب قصير العاملي، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت _ لبنان، ط1، 1431ه_ 2010م .

6- الترادف في اللغة : : د. حاكم مالك لعيبي الزيادي، دار الحرية للطباعة، بغداد، دط، 1400ه _ 1980م .

7- التعريفات : علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي (ت 816 ه)، تحقيق : نصر الدين تونسي، شارع جوهر، القاهرة، ط1، 2007م .

8- حياة الشيخ الطوسي (التّبيان في تفسير القرآن)، كتبها : أغا بزرك للطهراني، تحقيق : حبيب قصير العاملي، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت _ لبنان، ط1،

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

1431ه_ 2010م .
9- دقائق الفروق اللغوية : محمد ياس الدوري إطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية التربية (ابن رشد)، 1426ه _ 2005م .
10- دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني : محمد ياس الدوري إطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية التربية (ابن رشد)، 1426ه _ 2005م . .
11- دلالة الألفاظ : الدكتور إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، ط5، 1984م .
12- الدلالة عند العرب : عادل فاخوري، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت _ لبنان، ط1، 1985م .
13- الذريعة إلى تصانيف الشيعة : أغا بزرك الطهراني : (ت 389ه)، دار الأضواء، بيروت، دط، 1403ه .
14- شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، ابن هشام الأنصاري، تحقيق : أ . د هادي نهر، دار اليازوري، عمان، د ط .
15- الشيخ الطّوسيّ، حسن عيسى الحكيم : مطبعة الآداب، ط1 ،1975م.
16- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني لرازي، أبو الحسين (ت 395 ه) الناشر : محمد علي بيضون، ط1، 1418ه _ 1997م .
17- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني لرازي، أبو الحسين (ت 395 ه) الناشر : محمد علي بيضون، ط1، 1418ه _ 1997م .
18- الصحاح : الجوهري تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت 393 ه)، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين _ بيروت، دط، 1407ه _ 1987م .
19- طبقات المفسرين : : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911ه)، تحقيق : علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1396ه .
20- علم الدلالة : أحمد مختار عمر، مكتبة لسان العرب، عالم الكتب، ط1، 1985م.

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

21- العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمروا بن تميم الفراهيدي البصري (ت 170ه)، تحقيق : الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت _ لبنان، ط1، 1408ه _ 1988م .

22- الفروق اللغوية : للإمام الاديب اللغوي أبي هلال العسكري، منشورات مكتبة بصيرتي، قم _ شارع إرم، 1353ه.

23- فقه اللغة وسر العربية : عبدالملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت 429ه)، تحقيق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1422ه _ 2002 م .

24- الفهرست : أبو جعفر محمّد بن الحسن الطّوسيّ (ت 460ه)، دت، المطبعة الحيدريّة - النّجف، ط1961،2م.

25- الفوائد الرجال : آية الله السيد بحر العلوم السيد بحر العلوم (ت 1212ه)، تحقيق : محمد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، مكتبة الصادق _ طهران، آفتاب، ط1، 1363ه .

26- لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت711ه)، دار صادر _ بيروت، ط3، 1414ه .

27- لسان الميزان : أبو الفضل احمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852ه) تحقيق : دائرة المعرف النظامية _ الهند _ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت _ لبنان، ط2، 1390ه _ 1971م .

28- مجمع البيان في تفسير القرآن: أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت)، دار المرتضى، بيروت، ط1، 142ه _ 2006م .

29- المحكم والمحيط الأعظم : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت 458 ه)، تحقيق : عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421ه _ 2000م .

30- معجم البلدان : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626ه)، دت، دار صادر بيروت، ط2، 1995م .

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي

31- معجم الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري وجزءا من كتاب السيد نور الجزائري، تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المقدسة، ط2 .

32- مقاييس اللغة : ابن الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395ه)، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1410ه _ 1990م .

33- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزيّ (ت 597ه)، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412ه _ 1992م .

34- منهج الشيخ أبي جعفر الطّوسيّ في تفسير القرآن الكريم : د. كاصد ياسر الزيديّ، النّاشر: بيت الحكمة - بغداد، ط1 ،2004م .

35- نحو المعاني : أحمد عبد الستار الجواري، د طريحت، مطبعة مجمع العلمي العراقي، بغداد، دط، 1987م .

36- الوافي بالوفيات : صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت 764ه)، تحقيق : أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث _ بيروت، دط، 1420ه _ 2000م

DOI : https://doi.org/10.36324/fqhj.v2i40/41.8465
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4,0 الدولي